رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المعاملات و الأخلاق

تحويل المال إلى الشرق دون مخالفة شرعية/الإثنـــين)4-3-4202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال التاني بيقول ايه انا منذ اتيت الى هذا البلد شأني شأن غيري من افراد الجالية. نستعمل طريقة لارسال المال ادفع القيمة المالية للعميل هنا بالدولار الكندي بعد الاتفاق على السعر - 00:00:00

وتحديده مسبقا يكلف احدا هناك وكيله مثلا بدفع المبلغ المتفق عليه الى اهلنا يا من بعد عدة ايام بعملة البلد بعد تحويله لكن مؤخرا سمعت انها محرمة وانها لا تحل ان تمضي على هذا النحو. فما هو الموقف الشرعي من هذا - 00:00:20

الجواب عن هذا يرعاك الله في صرف النقود لابد من التقابل حديث عبادة ابن الصامت عند مسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد - 00:00:45

فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان ليكون امانة يتسلمه قبل المصارفة يبقى امامه متى يتم الصرف عندما يلتقي مندوبك في القاهرة بمندوبه انما يلتقي المندوبات. مندوبك مع وكيله - 00:01:10

يتم المصارفة في هذه اللحظة بسعر هذه اللحظة يكون قتل يعني قد تحقق التقابض الصرف بارك الله فيك - 00:01:37